

بيان مشترك عن مرض فيروس الإيبولا

مونتريال 2014/8/18 - لقد بدأ ظهور مرض فيروس الإيبولا في غينيا في شهر ديسمبر من عام 2013. وانتشر المرض بعد ذلك لينتقل إلى عدد من الأوساط في غينيا وليبيريا وسيراليون، كما تسبب مسافر مريض مؤخراً في نقل العدوى إلى عدد قليل من الأشخاص في نيجيريا حيث كان على اتصال مباشر بهم. وفي 2014/8/8، أعلنت منظمة الصحة العالمية أن ظهور مرض فيروس الإيبولا في أفريقيا الغربية يشكل حالة طوارئ صحية عامة تثير قلقاً دولياً وفقاً للوائح الصحية الدولية لعام 2005.

ومن أجل المساهمة في الجهود الدولية لاحتواء المرض والاستجابة لتداعياته بصورة منسقة دولياً بالنسبة لقطاعي السفر والسياحة، قرر رؤساء منظمة الصحة العالمية ومنظمة الطيران المدني الدولي ومنظمة السياحة العالمية والمجلس الدولي للمطارات والاتحاد الدولي للنقل الجوي والمجلس العالمي للسفر والسياحة تفعيل فرقة عمل مكلفة ببحث شؤون السفر والنقل لكي ترصد الحالة السائدة وتوفر المعلومات في الوقت المناسب لقطاعي السفر والسياحة فضلاً عن المسافرين.

وتجدر الإشارة إلى أن مخاطر انتقال مرض فيروس الإيبولا أثناء السفر الجوي منخفضة في الوقت الحالي. فعلى عكس أمراض معدية أخرى مثل الأنفلونزا أو السل، لا ينتشر مرض الإيبولا عن طريق استنشاق الهواء (والجسيمات التي يحملها معه في الجو) من شخص مصاب بالعدوى. فالانتقال يقتضي الاتصال المباشر بالدم أو الإفرازات أو الأعضاء أو غير ذلك من سوائل الجسم أو الأشخاص أو الحيوانات الحية أو الميتة المصابة بالعدوى، وكلها حالات نادرة الحدوث للمسافر العادي. ويُصحح المسافرون في أي حال من الأحوال بقفادي جميع أشكال الاتصال من هذا النوع ومراعاة اعتبارات الإصحاح الروتينية مثل غسل اليدين.

واحتمالات الإصابة أثناء التواجد على متن الطائرة منخفضة أيضاً نظراً لأن الأشخاص المرضى عادة ما يشعرون بدرجة من الإعياء لا يقدرّون في ظلها على السفر، وتحتاج العدوى إلى الاتصال المباشر بسوائل الجسم من شخص مصاب بالمرض. ومعظم حالات الإصابة في ليبيريا وغينيا وسيراليون تقع في أوساط يكون فيها أفراد الأسرة والأصدقاء هم الذين يرعون شخصاً مريضاً أو في حالة التحضير لمراسم الجنازات أو الدفن وعدم مراعاة الإجراءات الصارمة اللازمة للوقاية من المرض أو لاحتوائه.

ومن المعروف أن المناطق الأخرى الهامة التي ينتقل فيها المرض تشمل العيادات أو غيرها من الأماكن التي تتوفر فيها خدمات الرعاية الصحية عندما يكون العاملون الصحيون أو المرضى والأشخاص الآخرون على اتصال بشخص مصاب بدون الحماية اللازمة. وفي نيجيريا، فإن الحالات الموجودة هي حالات أشخاص كانوا على اتصال مباشر بمسافر واحد، ومن المعروف أنه نُقل إلى المستشفى فور وصوله إلى لاغوس.

ومن الأهمية بمكان مراعاة أنه لا يمكن للشخص المصاب أن ينقل الفيروس إلى الآخرين إلا بعد أن تكون الأعراض قد بدأت في الظهور عليه. وعادة لا تظهر الأعراض على الشخص لفترة تصل إلى ما بين يومين و 21 يوماً (فترة الحضانة). وتشمل الأعراض الحمى والوهن وآلام العضلات والصداع والتهاب الحلق. وعادة ما تأتي بعد ذلك حالات القيئ والإسهال والتهاب

الجلد وفي بعض الحالات النزيف.

وتعد مخاطر إصابة المسافر بفيروس الإيبولا أثناء زيارة أحد البلدان المتأثرة وتقدم المرض بعد العودة منخفضة للغاية حتى إذا سافر الشخص إلى المناطق التي تم الإبلاغ فيها عن وجود بعض الحالات.

وإذا ظلّ شخص ما، بمن في ذلك أحد المسافرين، في مناطق تم الإبلاغ فيها عن وجود حالات الإيبولا، فعليه أن يحصل فوراً على الرعاية الطبية لدى ظهور أول علامات المرض (الحمى أو الصداع أو آلام الجسد أو التهاب الحلق أو الإسهال أو القيئ أو آلام المعدة أو التهاب الجلد أو احمرار العين أو في بعض الحالات النزيف). ومما لا شك فيه أن العلاج في وقت مبكر يحسن من فرص التطور الإيجابي للحالة.

ومن الضروري تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال، وينبغي أن يساهم ذلك في اتخاذ الإجراءات اللازمة لاحتواء الفيروس ووقف الانتقال إلى البلدان الأخرى والتخفيف من حدة الآثار بالنسبة للأشخاص المتأثرين به.

ويطلب الآن من الدول المتأثرة بالمرض أن تُجري عمليات فرز قبل السفر لجميع الأشخاص في المطارات الدولية والموانئ البحرية الدولية ونقاط العبور البري الرئيسية للكشف عن حالات المرض والوهن التي لا يمكن تفسيرها والتي قد تشير إلى احتمال الإصابة بعدوى الإيبولا. ولا ينبغي السماح بالسفر لأي شخص مصاب بحالة صحية تشير أعراضها إلى أنه قد يكون مصاباً بمرض فيروس الإيبولا إلا إذا كان هذا السفر جزءاً من عمليات إخلاء المنطقة لأسباب طبية.

وينبغي للبلدان التي لا يوجد بها أشخاص مصابون أيضاً توسيع نطاق قدراتها للكشف فوراً عن ظهور أي حالات جديدة واحتواءها، مع تقادي أي إجراءات قد تتسبب في أي تأثير لا داعي له على حركة السفر أو التجارة الدولية. ولا تُوصي منظمة الصحة العالمية بفرض أي حظر على السفر أو التجارة على المستوى الدولي وفقاً للرأي الاستشاري الصادر عن لجنة الطوارئ التابعة لها والمكلفة بمتابعة مرض الإيبولا.

ولا تُوصي منظمة الصحة العالمية أيضاً بفرض أي قيود على السفر أو بإجراء فرز فعلي للركاب لدى الوصول في الموانئ البحرية والمطارات أو نقاط العبور البري في البلدان غير المتأثرة بالمرض والتي ليس لها حدود مشتركة مع البلدان المتأثرة به.

وفي العالم أجمع، ينبغي أن توفر الدول لمواطنيها الذين يسافرون إلى بلدان بها حالات إصابة بمرض الإيبولا بما يلزم من معلومات دقيقة عن المرض والإجراءات اللازمة للتخفيف من مدى تعرضهم له.

وللحصول على مزيد من المعلومات عن مرض الإيبولا في أفريقيا الغربية:

<http://who.int/ith/updates/20140421/en/>

منظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو) هي إحدى الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، وقد أنشئت في عام 1944 لتعزيز التطور الآمن والمنظم للطيران المدني الدولي في شتى أنحاء العالم. وتتولى المنظمة وضع القواعد والأنظمة اللازمة لسلامة الطيران وأمنه وكفائه وسعته وحماية البيئة، وذلك ضمن العديد من الأولويات الأخرى. وهي بمثابة محفل التعاون بين دولها المتعاقدة البالغ عددها 191 دولة في جميع مجالات الطيران المدني.

جهة الاتصال:

communications@icao.int